وقف لله تعالى بالجامع الازهر

اورد نحوه من ان المعين قوله لو كان هذا انسانا كان
حيوانا لكنه ليس بحيوان لا ينتج فيه ايه في قياس الخلف
وهذا رد على الاصفهاني كما نقل منه وخالف اصطلاح القوم
في خلف اصطلاح الجمهور وانت خبير بان مراده انه راجع
فيه ما دام كلام الملخص محمولا على الظاهر فتامل
المقتضي لذلك قبل انتفاء المقتضي المعين انها تستلزم لعدم التنافي
اسنادا مقتضاه ان لا الخصوص فيه وكانهم يدعون فيه البداهة هذا
اخر ما اوردناه من حل المشكلات وكشف المعضلات
والحمد لله رب الارضين والسموات والصلاة والسلام على افضل
المخلوقات سيدنا محمد واله وصحبه الطاهرين والطاهرات
ما دامت الساعات الدوارات

تمت هذه الرسالة وما قبلها
على يد كاتبه الفقير احمد بن قاسم
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
[illegible]
[illegible]

المناهل العذبة في اصلاح ما وهى من الكعبة
للعلامة الشهاب بن حجر رحمه الله تعالى آمين

وآله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
الحمد لله الذي أوجب على الكافة تعظيم هذا البيت الحرام بالحمى غايات التعظيم
والحق اللائذين بأذياله بما وفي تعويضهم له منه بأنواع الإجلال والتكريم وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تستفتح بها كل مغلق عظيم ويحيى بروح
سرها كل معظم رميم وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي قام بأعباء حرم بيته
الأكبر وأشادها على كواهل وارثيه ليذبوا عنه من لهذا الحمى الأقدس أراد أن
يتسور صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين ما زالوا معظمين لهذه البنية
الشريفة والكعبة المعظمة المنيفة وعلى تابعيهم المبينين لأحكامها القائمين
بأدائها واحترامها صلاة وسلاما دائمين بدوام سوددها باقيين ببقاء مددها آمين
وبعد فلما كان ورد في أوائل تسع وخمسين وتسع مائة أمر مولانا سنة
سلطان الإسلام والمسلمين ومبيد الكفرة والمبتدعة والملحدين ظل الله في أرضه
القائم بأوفى غايات العدل في سنته وفرضه الملك العادل الأفخم والخاقان الأكرم
المعظم السلطان ابن السلطان إلى الحادي عشر من ملوك بني عثمان الملك المظفر
شاه سليمان أدام الله على أهل الإسلام عدله ورحمته وعلى أهل الشرك
والبدعة سطوته ونقمته وأباد بسيوف قهره وعدله عصائب البغي ومواقع
الفتن وأدام ملكه الأعظم الأعدل الأفخم في ذريته الطاهرة وبلغه أعظم مأموله
في الدنيا والآخرة آمين بترميم ما تشعث في الكعبة المعظمة لعرض قاضي مكة
لسؤال سدنتها على نائب مولانا السلطان بمصر المحروسة الوزير علي باشاه
أن سقفها صار ينزل منه الماء الكثير من المطر وأن ذلك ربما آذى وأضر فعرضه علي
باشاه ذلك على أبواب مولانا السلطان المؤكدة وسدته العلية فجرى عز نصره
وزاد عزه ونصره جريا على ما انفرد به هو وجميع آبائه الأكرمين من بين سائر الملوك
والسلاطين أنه لا يبرمون أمرا إلا بعد مشاورة العلماء العاملين لا سيما إمامهم
ومفتيهم المقدم على جميع القضاة والمفتين فاستفتى مولانا إنسان عين الزمان
وخليفة النعمان ومحقق الأعصار المتأخرة ومدقق المباحث العويصة المقررة
إمام الإفتاء بالباب العالي المحفوظ بصلاح نية مولانا السلطان من صروف
الأيام والليالي عما أنهاه إليه سدنة الكعبة فأفتاه بما هو الحق الواضح من إصلاحها
على ما يليق بحرمتها فكتبت المراسيم الخاقانية لعلي باشاه أن يعين لذلك من مماليك
مولانا السلطان من يراه فعين علي باشاه لذلك الأمير أحمد رئيس كتاب
خزانة مصر المحروسة كان بعد أن عين له من الأموال ما يليق بذلك فقدم بها
مع الآلات إلى مكة ثم لما أراد الشروع في ذلك نازعه فاتحها فأحب الناظر أنه لا
يستبد بأمر حتى يجمع جماعة من علماء مكة لينظر هل يطابقون ما أفتى به مفتي السلطان

او

أو يخالفونه فأرسل هو وقاضي القضاة بمكة الرومي الحنفي إلى أولئك بعد صلاة
الجمعة سادس عشر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وعقد مجلس حافل فكان شهره
من جملة ما فيه أن قال فاتح الكعبة هي ما تحتاج إلى ما يريدون فعله فيها فأحضر
مستند السلطان وبعده آخر وشهدا أن فيها خشبتين تكسرتا من سقفها وخشبة
ثالثة لم تتكسر لكنها نزلت عن محلها بسعة قدر أربعة قراريط فحينئذ استفتى الحاضرون عن
ذلك وكنت منهم فأفتيت بأن ما إصلاحه ضروري يصلح وبأنه ينبغي أن يضم إلى
عدلين الشاهدين بعض أهل الخبرة حتى يطيب خاطر فاتح الكعبة فوافق الحاكم
والقاضي والحاضرون على ذلك وكذا فاتح الكعبة وزاد أنه ينبغي كشف ما على الخشب
المدعى انكساره فإن تحقق أصلح وإلا رد كل شيء إلى محله فوافقوه أيضا ثم كتب في
المجلس ورقة بذلك جميعه وقرئ على الحاضرين وكان منهم جماعة من المالكية والحنفية
ثم تفرقوا على ذلك ثم أراد الناظر الشروع في ذلك فتوقف سدنتها في ذلك فعقد
مجلس آخر أكثر جمعا من الأول فدار الكلام بينهم في المسألة فكثر اختلافهم ولم أكن
حاضرا فيه فقيل إن منهم من قال كما قلناه لا يصلح إلا الضروري إصلاحه ومنهم من
قال هذا كلام غير صحيح بل لا يتعرض لها بشيء إصلاحا حتى يقع منها شيء فيرد إلى محله
ومنهم من قال لا يصلح وإن وقع سقفها هذا لأنها كانت في الجاهلية غير مسقفة ومنهم
من قال كيف يتساهل بإصلاحها وبقاؤها على ممر الأعصار خرقا للعادة من الآيات الباهرات
ثم تفرقوا من ذلك المجلس ولم يحصلوا منه على شيء جلي اتفاقهم عليه فعند ذلك
أظهر الناظر إفتاء المفتي السابق ذكره ولم يمكنه إظهاره قبل ذلك وكتبه في سؤال ثم كتب
نحو ما وقع في المجلس ثم رفعها إلى أولئك الحاضرين مستفتيا لهم هل يوافقون
ما قاله المفتي من إصلاح الضروري أو الحاجي فيعمل بما أفتى به أو يخالفونه فيسوغ لهم
سوغ المخالفة من النقل ليعرض عليه كلامهم وينظر الصواب مع أي الفريقين
فأكثرهم كتب بنحو كتابة المفتي وبعضهم امتنع من الكتابة وأرسلوا إلي لأكتب فقلت
لهم لم أحضر هذا المجلس وقد حضرت المجلس الأول وضبطت ما قلته فيه مما ظهر
موافقته لما أفتى به المفتي وحينئذ كثر كلام العامة ونقلوا إلينا أن المواقعين للحق
إنما وافقوا خشية الفتنة وأن الذي عليه أكثرهم إنما هو عدم إصلاحها مطلقا حتى
يسقط ما يراد إصلاحه فلذلك عزمت بعد الاستخارة على بيان ما للعلماء في هذه
المسألة مما يدل على الجواز أو المنع مع حمل كل من تلك العبارات على ما يتعين حمله
عليه ويتبادر كل ذهن سليم إليه فشرعت في ذلك أول شهر ربيع الثاني سنة تسع
وخمسين موافقا للإصلاح على ما وقع الإفتاء السابق به مستعينا بالله ومتوكلا
عليه ومفوضا سائر أموري إليه لا رب غيره ولا مأمول إلا هو وحسبي ونعم
الوكيل وإليه أفزع في الكثير والقليل وسميت هذا التأليف بالمناهل العذبة

في اصلاح ما وهي من الكعبة ورتبته على مقدمة واربعة مقاصد وخاتمة اما
المقدمة ففي تحرير ما افتيت به واما المقاصد فاولها في كلام ائمتنا في ذلك
وثانيها في كلام الحنفية وثالثها في كلام المالكية ورابعها في كلام الحنابلة واما الخاتمة
ففي تتمات وفوائد متعلق بذلك المقدمة اعلم ان الذي اقول به وافتي
به على قواعد ائمتنا انه يجوز بل يطلب اصلاح ما تشعث واختل من سقف الكعبة
وجدارها وميزابها وعتبتها ورخامها كما وقع عليه الاجماع الفعلي لائمة يأتي ونحو
العلما عليه سلفا لان عمارة ابن الزبير رضي الله عنهما والى يومنا هذا فانه يجوز ايضا
الى بيان حقيقة ما ظن اختلاله من نحو سقفها بكشف ما يعلم به ذلك ودفع نطق ما
يأتي بيانه ايضا بل سيأتي عن الفاسي انه وجاعة من قضاة مكة وامير العمارة الذي
تولى بها وبسائر اعيانها اجتمعوا بالكعبة لما خافوا من سارية من سواريها ظنا
ميل فكشفوا من فوقها فوجدت صحيحة وردت حتى استقامت وهذا منه
كالفقهاء وعندهم صريح فيما قلته اخرا من جواز الكشف المذكور فتامله فانه واضح
وما فيها اي ثقل انهم كانوا مكرهين منع فاسد وما الحامل للامام الفاسي على ان
يخبر هو والقضاة مكرهين ثم لا يذكر بل يذكر ما هو صريح في رضى الحاضرين وان
ذلك لم يفعل الا باذنهم وما يخفض عليك وقوع هذا الاختلاف ان الله تعالى جبل
قلوب المسلمين على غاية التعظيم والمهابة والاجلال فكل من افتى افتاء اقام حمله عليه
مع ما فيه من كلام ائمته ان لم يرا التعظيم للكعبة المعظمة لا غيره وسيأتي من تعظيم السلف
لها بل الجاهلية ما يبهر العقل وفي ذلك دلالة على بقاء الخير الكثير في الامة كما اخبر به
الصادق صلى الله عليه وسلم فقد جاء في الحديث الحسن انه صلى الله عليه وسلم قال
لا تزال هذه الامة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها يعني الكعبة والحرم فاذا ضيعوا
ذلك هلكوا فان قلت ما وجه التعظيم في عدم الاصلاح قلت كانهم
لحظوا صونها عن استعلاء العالي عليها ما امكن وكان قائل ذلك لم يرد ما فيه من انه ... لما
لما ارادوا هدمها توقفوا عنه خشية ان يصيبهم عذاب فقال بعضهم انا اخشى ذلك
من لا يريد الا الاصلاح فتوقفوا فاخذ المعول وقال اللهم انا لا نريد الا الاصلاح فهدم
فلما راوا انه لم يصبه شيء تبعوه وكذلك وقع لابن الزبير رضي الله عنهما كما سيأتي بسط
ذلك كله بل الحجاج انما كان بناؤها وردها الى ما كانت عليه في زمنه صلى الله عليه وسلم
فلذلك لم يصبه شيء مع انهم كانوا يعرفون ان من تعرض لها هلك كما سيأتي ذلك كله
فان قلت ما وجه التعظيم في اصلاحها قلت هو ان تركها متشعثة
متهدمة يزيل هيبتها من قلوب كثيرين ليس محط نظرهم الا الصور وعظمها كما يأتي
بسط ذلك وقد اشار اليه ابن الزبير بقوله الا ترى لو ان بيت احدكم احترق لم يرض له
الا باكمل الاصلاح فتامل ذلك يسهل عليك وقوع هذا الاختلاف الذي يرجع اكثره الى

ذلكم

القول

القول الا[illegible] الا [illegible] لما اتممت هذا الكتاب رايت ما ابداه
وزاد [illegible] وخفت فيما افتيت به الامام المتفق على جلالته وتحقيقه
واما منها الامام [illegible] الذي قبل في [illegible] لم يخرج مكة بعد اماما الشافعي رضي
الله عنه [illegible] ايضا ما وجدته بخط رد الله غالبا وعبارته ومن خطه رحمه
الله مثلت [illegible] ان تكلم على حديث عائشة رضي الله عنها الاتي بكلام مبسوط سأذكره
في اخر المبحث الخامس وفيه لولا هذا الحديث تصريحا وتلويحا يبيح التغيير في البيت
بالعمارة اذا كانت المصلحة ضرورية او حاجية او مستحسنة انتهى فتامل قوله او حاجية او
مستحسنة تعلم ان القائلين بنحو ما رفي الخطبة انما سلكوا مسلك الحدس والتخمين
ولم يتاملوا كلام الائمة التحقيق فالحق الحق ان تتبع ومن لم يرجع لذلك فقد حاد عن
سنن الصواب [illegible] ملحقة كلام المسحد الحجة هو الذي ذكرته في هذا
الكتاب [illegible] الادلة الصحيحة الجارية على جادة الصواب فالحمد لله على ما وفقنا
للحق [illegible] ونسأله [illegible] المقصد [illegible] في ... الاول في بيان كلام الائمة
في ذلك وفيه مباحث الاول قال اصحابنا يصح الاهداء والنذر الى
الكعبة نفسها وكذا الرتاج وطيبها وفرشها فينقله اليها ثم يصرفه الى النعم بامرها
ليصرفه في الجهة المنذورة الا ان يكون قد نص في نذره انه يتولى صرف ذلك بنفسه قال
الامام المجتهد التقي السبكي في كتابه تنزل السكينة بعد ذكره نحو ذلك فظهر بهذا القطع
بثبوت اختصاص الكعبة بما يهدى اليها وما ينذر لها وما يوجد فيها من الاموال واشتمالها
صرفها في غيرها لا للفقراء ولا للحرم الخارج عنها المحيط بها ولا لشيء من المصالح الا
انه يعرض لها نفسها عمارة ونحوها وحينئذ ينظر فان كانت تلك الاموال قد ارصدت
لذلك تصرف فيه والا فيختص بالوجه الذي ارصدت له فلا يخير عنه وجه فالمرصد
للنجوم لا يصرف في غيره والمرصد للعمارة لا يصرف في غيرها والمرصد للستر لا يصرف
في غيرها والمرصد للكعبة مطلقا يصرف في جميع هذه الوجوه وكذا لو وجدت ولم
يعلم قصد من الى به انتهى المقصود من كلامه وتبعه الزركشي في الخادم فقال بعد ذكره
عن الاصحاب نحو ما قدمته فظهر بهذا اختصاص الكعبة بما يهدى اليها وما ينذر لها
وما يوجد فيها من الاموال وامتناع صرف شيء منها الى الفقراء والمصالح [illegible]
نفسها عمارة فيصرف فيها ان احتيجت لها والا فلا يتغير شيء عن وجهه [illegible]
والرتاج بكسر الراء المهملة ثم مثناة اي فوقية ثم جيم قال القاضي الحسين هو في اللغة
الباب العظيم قال والمراد هنا جميع الكعبة ثم قال وقيل الرتاج الستر انتهى فتامل قولهم
بصحة النذر للكعبة نفسها وانه يصرف لما حدث فيها من العمارة ونحوها ولباسها [illegible]
ولعمارتها وانه يصرف فيها تجد ذلك كله مصرحا بان عمارتها ونحوها قربة يصح نذرها و[illegible]
المنذور فيها ومن الواضح البين ان ما وهى وتشعث منها في حكم المتهدم او المشرف على الانهدام

يجوز اصلاحه بل يندب بل يجب ان وجد لو محذوف لا يجب على [illegible]
هاتيه بل اذا تاملت قول السبكي الا انه يجوز [illegible]
الترميم واصلاح ما وهى وتشعث [illegible] الاصلاح [illegible]
وان ذلك لا يساغ لانكاره وتامل قوله [illegible]
موافقا لذلك فانه لا ينهى عن تخبيط الشي عن وجهه الا اذا كان باقيا على وجهه اما اذا [illegible]
وجهه بميل او كسر فهذا لا نتبار فيه لا يحيط الشي عن وجهه وهذا [illegible]
السـ[illegible] انه النجم الطبري لما افتى بوجوب اعادة الشاذروان الى الذراع
لما نقله الازرقي استشعر على نفسه اعتراضا واجاب عنه بما هو صريح في ان اذا
فانه قال لا يقال ان ذلك زيادة في بيت الله عز وعلا وتغيير له عن موضعه
ولا يجوز ذلك لانا نقول اختار هذا الامام العدل منع ان يكون التتميم
زيادة وتغييرا لانه انما يكون زيادة اذا تحقق ان الموضع لا يشمله الاصل ونحن لا نتحققه
بل لا نعلمه بل لا نشك فيه انه ليس على الاصل [illegible] نقله الازرقي فيجب ابطال
حزمه وطرح ما تتوسوس به الشياطين من الخيالات الفاسدة والاحتمالات البعيدة وتال
تبر ذلك على سؤل البيت الحرام والناظر في [illegible] والمساعي العظام رعاية مصالحها
والاهتمام بجارتها وجعل ذلك [illegible] لما قرره بعد انه يجب هدم الشاذروان واعادته
الى ذراع احتياطا وهذا كله [illegible] ظاهر او صريح فيما تقدم انه يجب رعاية مصالح البيت
وترميم ما وقع فيه اختلال منه وان ما تشعث شي منه بل هذا اولى بما ذكر في الشا دروان
لان المصلحة في الاحتياط فيه تختص بان يقول لا يمس [illegible] علمه وهم عز [illegible] من العلما
لا كلهم ومصلحة ترميم الكعبة ترجع [illegible] ايضا انه احدث
في الشاذروان زيادة ولم ينقل احد ممن وجد بعد الازرقي [illegible] شاهدا ان هذا احداث
زيادة في بيت الله تعالى وتغيير له عن موضعه ولا انكره احد فليكن كذلك ما بقيته من
الذراع المنقول في عرضه ولا يكون ذلك زيادة بل واجبا وتتميما انتهى [illegible]
استدل العلما على اصلاح ما وهى وتشعث من الكعبة بما تطابق عليه الناس في الاعصار
من فعل ذلك فيها من غير نكير ممن استدل بذلك الحنابلة كما سياتي عنهم ومن جملة قولهم
لا باس بتغيير حجارة الكعبة ان عرض لها مرمة لان كل عصر احتاجت فيه اليه قد
فعل فيه ذلك ولم يظهر نكير على من فعله وممن استدل به ايضا الامام المجتهد التقي السبكي
وعبارته واول من فرشها بالرخام الوليد بن عبد الملك ولما عمل الوليد ذلك كانت ائمة
الاسلام والصالحون وساير المسلمين يحجون وينظرون ذلك ولا ينكرونه على ممر الاعصار
انتهت واذا استدل السبكي بتقرير العلما وغيرهم للوليد على ما ابتدعه واحدثه في الكعبة
من فرشها بالرخام مع عدم الاحتياج اليه ومع كونه اعني الوليد من ائمة العسف والجور
فسوغ اعني السبكي هذا الفعل لسكوت الناس عليه فما بالك بترميم واصلاح ما وهى من

الكعبة

الكعبة وتشعث فليكن سكوت الناس على ما فعل منه في الاعصار دليلا ظاهرا على
الجواز في ذلك بطريق الاولى لان هذا امر ضروري او يحتاج اليه وفرش الرخام ليس فيه
الا محض الزينة واظهار ابهة البيت وجلالته في نفوس العامة فتامل هذا فانه دليل
واضح جلي على ما قلناه من جواز اصلاح الخلل الذي في نحو سقف الكعبة وترميم ما
تشعث منها بل يوخذ من كلام السبكي هذا انه يجوز ان يحدث فيها كل ما يليق بتعظيمها واظهار
وجلالتها وان لم تحتج اليه فان فرش الرخام لا يحتاج اليه البتة وانما فيه محض زينة وجلالة
فاذا جاز فرش الرخام فيها لما ذكر السبكي فليكن كل ما في معناه مثله ويوخذ ان العلما
وغيرهم اقروا الملوك ونحوهم على تخليق بابها المرة بعد المرة مع الصلاحية وعدم
الاحتياج للتجديد وكذلك غيره ما عتبتها المرة بعد المرة وميزابها المرة بعد المرة كما سياتي
بيان كل ذلك وليس الحامل للعلما على ذلك الا اظهار ابهة الكعبة وانه لا يليق بمحلها الا
انفس ما خلق او عتق منها فلذلك حسنوا على تجديد تلك الاشيا واقرهم العلما وغيرهم
على ذلك ولم ينكروا عليهم فان قلت يحتمل ان عدم انكارهم لعلمهم بان اولئك
الملوك لا يسمعون لو انكروا فحينئذ لا يستدل بسكوتهم قلت هذا غفلة عما
قاله الائمة انه يجب الامر بالمعروف وان علم من المامور انه لا يمتثل على انه سياتي عن السبكي
ان الملوك انما تصعب مراجعتهم فيما يتعلق بملكهم دون نحو هذا سيما وفيه توقير لاوامرهم
وذلك محبب للنفوس والشيخ مطاع وقد قال السيد السمهودي رحمه الله في
فتاويه بعد كلام ساقه يتعلق بامر السلطان في قضية لشي ظاهره مخالف للشرع
وينبغي ان يعان امر ولاة المسلمين عند مثل ذلك بان يحمل فعلهم على مسوغ شرعا انتهى
ولئن تنزلنا ولم ننظر لذلك كله فالانكار لم ينحصر في ذلك بل من جملته بيان حكم ذلك في
كتبهم وانه منكر او مسوغ مثلا ولولا سبر السبكي لكتب الائمة من لدن الوليد والى وقته
فلم ير احدا من العلما تعرض لانكار ما فعله بشي ولا قال لما استدل بامرهم ولما ساغ
له ان يقول ولما عمل الوليد ذلك كانت ائمة الاسلام والصالحون وساير المسلمين يحجون
وينظرون ذلك ولا ينكرونه على ممر الاعصار انتهى فهذا اعدل شاهد واوضح عاضد على
ان تقرير العلما للملوك على ما فعلوه في الكعبة المعظمة من اصلاح ما وهى وتشعث
من سقفها وغيره دال على جواز ذلك واستحسانه وانه لا مساغ لانكاره وانه متى عرض
فيها نحو ميل او انكسار لشي من خشبها او نحو ذلك يبادر الى اصلاحه وترميمه على الحال
الوجه اللايق بحرمتها وابهتها وجلالتها ومما يزيد ذلك وضوحا ان السبكي رحمه الله
تعقب ترجيح الرافعي والنووي رحمهما الله عدم جواز تحلية الكعبة حيث قال الاظهر
انه لا يجوز تحلية الكعبة تعالى قال كيف يكون ذلك وقد فعل في صدر هذه الامة وقد تولاه
عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عامل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم عن الوليد بن
عبد الملك وذهب سقفه قال فان قيل انه فعل ذلك اتباعا لامر الوليد فالجواب

أن الوليد وأمثاله من الملوك إنما تصعب مخالفتهم فيما لهم غرض يتعلق بملكهم ونحوه
أما مثل هذا وفيه توفير عليهم في أموالهم فلا تصعب مراجعتهم فيه فسكوت عمر بن عبد
العزيز وأمثاله وأكبر منه مثل سعيد بن المسيب وبقية فقهاء المدينة وغيرها دليل لجواز
ذلك بل أقول ولما ولي عمر بن عبد العزيز بعد ذلك الخلافة وأراد أن يزيل ما في جامع
بني أمية من الذهب فقيل له إنه لا يتحصل منه شيء يقوم بأجرة حكه فتركه وأن الصفائح التي
على الكعبة يتحصل منها أشياء كثيرة فلو كان فعلها حراما لأزالها في خلافته لأنه إمام عدل
فلما سكت عنها وتركها وجب القطع بجوازها انتهى فتأمل هذا الاستدلال من هذا الإمام
تجد أن صاحب البحر قاس عليه هو وغيره من العلماء أن سكوت العلماء وغيرهم على ما فعل
في الكعبة المعظمة من الإصلاحات في الأعصار من غير نكير دال على جواز ذلك وحسنه
وأنه ينبغي للملوك تحريه والعمل بمثله في الكعبة المشرفة إذا حصل فيها ما يقتضي الإصلاح
ولم الشعث الذي لا يليق بأدنى المساجد أن يبقى عليه فكيف بما هو أشرفها وأفضلها ويؤيده
ما مر من احتجاج السبكي بعدم إنكار العلماء وغيرهم أن المحب الطبري لما أفتى بوجوب
إعادة الشاذروان إلى ذراع في العرض كما مر ذلك عنه استشهد على نفسه أعني هنا
وأجاب عنه بما يوافق ما تقرر أن عدم إنكارهم بعد علمهم بالحكم تقرير ورضى بإجازته
كان قبل هذا الموجود اليوم الناقص عن الذراع تواردت عليه الأعصار وتواردت
عليه علماء الأمصار وجاور بالحرم الشريف كثير من العلماء وطالت مدة مجاورتهم ولم ينكر
ذلك أحد منهم والظاهر أن ذلك لم يخف على جميعهم قلت عدم إنكارهم لا يدل على
رضاهم به وتقريرهم له فإنا نحكم بالرضى والتقرير بعد العلم بأنهم علموا أنه كان
ذراعا ثم أزيل ونقص واحتاج ذلك إلى إثبات وكثير من جملة العلماء لا يعلم أن الأزرقي
ذكر أن عرضه ذراع وإن علموا حكمه وكثير يعلم ما ذكره الأزرقي ولا يحتج ويظن أو
يعتقد أنه كما ذكر الأزرقي ولا يعلمون نقصه وقد رأيت من أجلة أهل العلم من هو
كذلك وما المانع أن يكون أنكره من اطلع عليه وعلم كما أنكره اليوم فحصل له مثل ما
حصل اليوم ولا يتمكن كل أحد من تغييره بيده وإنما ذلك منوط بولاة الأمر وفي كم
من بدعة تطاول زمانها ولا يقال إن علماء مصر أقروها رضى بل يحرم على كل أحد
نسبتهم إلى ذلك ألا ترى أن في الكعبة منكرين فاحشين قد تطاول الزمان عليهما
المنكر المسمى بالعروة الوثقى والمنكر المسمى بسرة الدنيا أنكرهما كثير من العلماء ولم
يلتفت إليهم انتهى فإن قلت يؤخذ من كلامه هذا منازعة السبكي وغيره
فيما قالوه من الاستدلال بتقرير العلماء على فعل تلك الإصلاحات والرخام والتحلية
لأن الاحتمالات التي ذكرها لسكوت العلماء على نقص الشاذروان على دون الذراع
تأتي في ذلك قلت ممنوع لأن الإنكار يستدعي تقدم العلم بما قاله الأزرقي
أنه كان ذراعا وهذا لا يأتي فيما نحن فيه سلمنا أنهم علموا يحتمل أنهم ممن يرون حفظ الطواف

على

على الشاذروان سلمنا أنهم يعتقدون ذلك هم قد أنكروه في كتبهم وهذا كله لم يوجد
منه شيء هنا فدل سكوتهم على تلك الإصلاحات وعدم نحو منهم لإنكارها بلسان ولا
قلم على جوازها وقوله وكم من بدعة الخ لا يأتي فيما نحن فيه أيضا لأن العلماء
بينوا أشياء من البدع المنكرة الأول وقد ذكروا حكمها وسببه بلوغها أو نصوا على سكوتهم
عن الإنكار عليهم إنما هو لعجزهم وهنا لو كان سكوتهم لعجزهم لبينوا ذلك في كتبهم
فتأمل ذلك حق التأمل لتكون على جادة الصواب وتظفر بتحقيقه فإنه مما
يستفاد ويستطاب وفقنا الله لتحريه على الدوام وجعلنا ممن قام بشعائر
هذا البيت الحرام آمين الرابع مما هو صريح فيما قدمته من جواز
الإصلاحات التي تحتاج إليها في الكعبة ما حكاه أئمتنا وغيرهم في خبر بناء ابن الزبير
رضي الله عنهما وذلك لأنه لما أراد أن يهدمها للحريق الذي وقع فيها من بعض حاصريها
أو من حاجرها شاور من حضره من الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم منهم ابن
عباس رضي الله عنهما في هدمها فهابوا هدمها وقالوا نرى أن يصلح ما وهى منها
ولا يهدم فقال لو أن بيت أحدكم احترق لم يرض له إلا بأكمل إصلاح ولا يكمل إصلاحها
إلا بهدمها فهدمها حتى وصل إلى قواعد إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وعلى
سائر الأنبياء والمرسلين وسلم وفي رواية أنه جمع وجوه الناس وأشرافهم فاستشارهم
في هدمها فأشار عليه القليل من الناس وأبى الكثير وكان أشدهم إباء عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما وقال دعها على ما أقرها عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فإني أخشى أن يأتي بعدك من يهدمها فلا تزال تهدم وتبنى فيتهاون الناس
بحرمتها ولكن ارقعها فقال ابن الزبير والله ما يرضى أحدكم أن يرقع بيت أبيه
وأمه فكيف أرقع بيت الله وأستقصر على هدمها وكان يحب أن يكون هو
الذي يردها على قواعد سيدنا إبراهيم صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهؤلاء الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم مجمعون
ومتفقون على إصلاح ما ضعف واختل وتشعث منها بحسب الضرورة والحاجة
الماسة إذ وهى كما في القاموس بمعنى تخرق وانشق واسترخى رباطه وابن الزبير
رضي الله عنه ومن وافقه موافقون على ذلك وإنما الذي وقع بينهم الخلاف فيه
القدر الزائد على الحاجة فالأكثرون نظروا إلى جانب الاحترام المطلق للكعبة فلم
يوافقوا على الزائد على الحاجة وهو رضي الله عنه ومن وافقه نظروا إلى ما يليق
بإجلال البيت وتعظيمه وارتفاع مزيد هيبته في القلوب فلم يقنعوا بالاقتصار
على قدر الحاجة وأبرز لهم ذلك القياس المعنوي بقوله لو أن بيت أحدكم احترق
لم يرض له إلا بأكمل إصلاح ولا يكمل إصلاحها إلا بهدمها فلم يعترضوا هذا الدليل الذي
أبرزه لهم إما لوضوحه لهم وإما لأن المجتهد لا ينكر على مجتهد فلذا سكتوا عما أراد

ولم يحترموه فتأمل ذلك اولا تأمل يتضح لك صحة ما قلناه من انهم كلهم متفقون على
اصلاح ما تخرق وانشق واسترخى لا خلاف بينهم في ذلك وهم الحجة لمن بعدهم
في ذلك وعزم وانما الخلاف بينهم في اصلاح زائد على الحاجة ولائق بكمال البيت وعظيم
اجلاله وحرمته كان ابن الزبير يرى انه من ذلك وان الاكثرون لا يرونه فتأمل
ذلك فانه مما ينبغي ان يحفظ ويستفاد وحينئذ فلم يبق لما قيل انه لا يجوز ان يصلح الام
فيها ما سقط وما لم يسقط لا يصلح بل يترك على انهدامه وتشعثه وجه وان
كان الحامل لقائله على ذلك رعاية احترام البيت بذلك ما امكن بحسب ظنه وكان
لم يمنع قول من استدل على بطلان زعمه ترك ذلك يؤدي الى غايته وهن في الدين
واسقاط هيبة الكعبة المعظمة من قلوب سائر المسلمين لانهم يرون البيوت
المنسوبة الى اهل الدنيا في غاية العظمة الصورية وانه لبيت المنسوب الى الله
تعالى في غاية الاستهتار بحقه وعدم الاعتناء بشأنه والقيام بحرمته وهذا خرق
عظيم يجب تداركه انتهى وهو استدلال لا باس به لا سيما عند من يرى المصالح
المرسلة التي قال المحققون انها لا تختص بالمالكية بل ما من مذهب من المذاهب
الاربعة الا وعمل بها في مسائل كثيرة لكن المالكية لما اكثروا من رعايتها نسب القول
بها اليهم الخامس اختلف العلماء في جدار الحجر الموجود اليوم
وفيه الميزاب هل يجوز هدمه لان ابن الزبير رضي الله عنهما اعاد الكعبة على قواعد
ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالامر للخبر المتفق عليه الذي رواه له خالته
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم الدال على انه صلى الله عليه
وسلم لولا خشي على قريش من الفتنة بهدم بنائهم الذي قصروه عن قواعد ابراهيم
باخراج ستة اذرع منه من جهة الحجر وتعليته بابه الشرقي وسد بابه الغربي لهدمها
واعادها على قواعد ابراهيم وجعل بابه الشرقي وفتح بابها الغربي او لا يجوز
هدم ذلك الجدار ولا تغيير بابها لان ابن عباس قال لابن الزبير رضي الله عنهم دعها
على ما اقرها عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال جماعة بالجواز وجماعة بالمنع
وممن قال بالجواز ذلك صاحب الفروع من الحنابلة وعبارته ويتجه جواز بنائها
على قواعد ابراهيم صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم لولا المعارض
في زمنه لفعله كما ورد ذلك بنص جابر في خبر عائشة رضي الله عنها قال الامام ابن
هبيرة فيه انه يدل على جواز تاخير الصواب لاجل قالة الناس وقد راى مالك والشافعي
رضي الله عنهما ان تركه اولى لئلا يصير البيت ملعبة للملوك انتهى وقول ابن هبيرة
ان التاخير لاجل قالة الناس فيه نظر بل ظاهر الخبر انه لخشية الردة عليهم بنقض
بعض بنائهم الذي يعلمونه من اجل شرفهم وقوله ان مالكا والشافعي راءيا ان
ذلك اولى يشهد له بالنسبة لمالك قول التقي الفاسي من ائمة المالكية ويروى ان الخليفة

الرشيد

الرشيد وقيل ابوه المهدي وقيل جده المنصور اراد تغيير ما صنعه الحجاج في
الكعبة وان يردها الى ما صنع ابن الزبير فنهاه عن ذلك الامام مالك بن انس
رضي الله عنه وقال نشدتك الله لا تجعل بيت الله ملعبة للملوك لا يشاء احدهم
ان يغيره الا غيره فتذهب هيبته من قلوب الناس انتهى بالمعنى وكان مالكا لحظ
في ذلك كون درء المفاسد اولى من جلب المصالح وهي قاعدة مشهورة معتمدة انتهى
كلام الفاسي فتعبيره باولى مساو لنقل ابن هبيرة عن مالك انه راى ان ذلك اولى فان
قلت استشهاد الفاسي بالقاعدة المذكورة يدل على الوجوب لان درء المفاسد
يجب تقديمه على جلب المصالح قلت هذا ايهام لان المفاسد على قسمين
مظنونة الوقوع وهذه هي التي يجب تقديم رعايتها على جلب المصالح ومتوهمة
الوقوع وهذه هي التي تكون رعايتها اولى لا واجبة وما نحن فيه من هذا الثاني
لما مر وايضا فحسن تغيير الملوك لها حتى تذهب هيبتها من القلوب مع ما استقر
في النفوس من تعظيمها بعيد جدا فكان متوهما لا مظنونا فصح التعبير في هذا
المقام باولى فتامله ويشهد له ما نسبه للشافعي رضي الله عنه قول النووي رحمه الله
في شرح المهذب قال القاضي ابو الطيب في تعليقه في باب دخول مكة في اواخر مسئلة
افتتاح الطواف بالاستلام قال الشافعي رضي الله عنه احب ان تترك الكعبة
على حالها فلا تهدم لان هدمها يذهب حرمتها ويصير كالتلاعب فلا يريد والٍ تغييرها
الا هدمها ولذلك استحسنا تركها على ما هي عليه انتهى فقط هو قوله رضي الله عنه
احب بل صريحه ما نقله ابن هبيرة عنه عنه انه راى ان تركه ذلك اولى وزعم انه قد
يريد باحب اوجب تعذر تسليمه والا فكيف لا سيما بحضرة المزني مع صرفه كحضرته
بانها لكذا احب في المكروهات لا تعيين كما هو واضح لا يرد على ابن هبيرة لان نص
الامام في حق مقلده كنص الشارع في حق الامة في كونه يحمل على معناه الحقيقي
ولا يجوز صرفه عنه الا لدليل من كلامه او قواعده قرر اهل الاصول دلالة شمله على الوجوب
وزعم بعضهم انه قد يريد به اوجب لقرينة ليس في محله لان كلامنا في نص خال عن القرينة
والتمسك باذهاب الحرمة لا يدل على الوجوب لانه مشكوك فيه لا يراعى مثله الا من يقول
برعاية المصالح المرسلة مطلقا ونحن لا نقول بذلك على ان قولهم ولذلك استحسنا
الى آخره يرد توهم الوجوب وسيأتي قريبا عن المحب الطبري قوله على انا نقول انما كره
مالك الخ وهو صريح واضح فيما ذكرته فتامله واما قول الشافعي رضي الله عنه في
بعض المواضع لا احب كذا كقوله لا احب نقل الميت الا ان يكون بقرب مكة او المدينة
او بيت المقدس فهو لا يتمحض على ابن هبيرة لانه لا احب كذا قد يستعمله الشافعي
فيما فعله محرم وقد يستعمله فيما فعله مكروه ومن ثم اختلف اصحابه في هذه المسئلة فقال
جماعة يحرم النقل لغير الثلاثة وقال اخرون يكره ونظيره هنا استعمال الشافعي

اكره كذا فانه قد يستعمله في المكروه كراهة تنزيه وقد يستعمله في الحرام فان
قلت ما الفرق بين احب حيث لا يستعمل الا في المندوب واكره حيث
يستعمل في الامرين قلت الفرق ما استفاض على لسانه ولسان اصحابه
ان المكروه قد تكون كراهته للتحريم وقد تكون كراهته للتنزيه فصح استعمال اكره فيهما
واما المحبوب فلم يقع اصطلاح على ان محبته قد تكون للايجاب وقد تكون المندوب بل لم
تستعمل الا تبعا للواجب فتعين صرفه له وفي الهداية ما يقتضي بالفرق بين احب
كذا ولا احب كذا بل لا مساواة بينهما يقتضي ٧٠ على ابن هبيرة فتامل ذلك فانه قد وقع فيه
غلط هذا ما يتعلق بالقائلين بالجواز نقلا ودليلا وحصرتهم بالادلة التي قدمتها
من جواز اصلاح ما وهى وتشعث من الكعبة وان لم يسقط واما القائلون
بالمنع فيشهد لهم قول النووي رحمه الله في شرح مسلم قال العلماء ولا تغير الكعبة
عن هذا البناء ويحتمل انه يريد ان نفي ذلك اولى ليوافق ما مر عن الشافعي رضي الله عنه
ويشهد لهم ايضا بل يصرح به قول السبكي الاجماع انعقد على عدم جواز تغيير الكعبة
انتهى وقول الزركشي بعد الحكاية السابقة عن مالك رضي الله عنه والرشيد او ابيه
او جده واستحسن الناس هذا من مالك وعملوا به فصار كالاجماع على انه لا يجوز التعرض
للكعبة بهدم او تغيير انتهى فان قلت كيف هذا الاجماع مع وجود ما مر من
الخلاف قلت اما عبارة النووي فهي محتملة فلا دليل فيها واما عبارة السبكي
ففي تحقق نقل الاجماع لكنا فيها نظر وكان هذا هو السبب في عدول الزركشي عنها
الى قوله بما في كالاجماع الخ فالمراد انه ليس في المسئلة اجماع حقيقي وهذا هو الحق
هذا كله ان حملنا كلام هؤلاء كما هو المتبادر منه على انه في الصورة السابقة
وهي هدم ما صنعه الحجاج وردها على بناء ابن الزبير ويؤيد ذلك ان هذا هو الذي
اراده هارون او ابوه او جده فمنعه منه مالك رضي الله عنه واما بقية بناء ابن الزبير
فلم يتعرض له احد بعد الحجاج لهدم ولا تغيير ولا اراد احد منهم ذلك كما قاله التقي الفاسي
وغيره كما يأتي حتى يقع فيه خلاف وانما الذي وقع من الملوك من ذلك الوقت والى
الان ترميم واصلاح نحو السقف والعتبة والميزاب والباب على انه من العجيب
الدال على كرامة ابن الزبير ان جميع الاصلاحات الواقعة في جدار الكعبة وما كان
انما هي في بناء صنعه الحجاج وما قرب منه دون بناء ابن الزبير كما سيأتي مبسوطا
اما اذا لم نحمله على تلك الصورة الخاصة بل على ما عداها فالاجماع على امتناع
من هدم بعضها جدارا او تغييره بلا ضرورة امر حقيقي واقع لا مرية فيه وليس
ذلك من خصوصيات الكعبة بل هو جار في كل مسجد اذ من البديهي في سائر المساجد
انه لا يجوز لاحد هدم ابنيتها ولا تغييرها عما هي عليه من غير ضرورة او حاجة
ماسة وحينئذ فلا يجوز لاحد حمل اختلاف العلماء على ذلك بل يتعين حمله على ما قررناه

واوضحناه

واوضحناه فتامله لئلا يزل قدمك ويطغى قلمك اعاذنا الله اجمعين من ذلك بمنه وكرمه
ايضا ما رايت في كلام الامام المحب الطبري مصرحا عن مالك رضي الله عنه بما يوافق
ما قدمته عن ابن هبيرة وغيره في فهم كلامه وما ذكرته ان محل كلامه انما هو في هدم ما
فعله الحجاج لاغير وذلك انه اعني المحب لما افتى بوجوب هدم ما كان عليه الشاذروان
من دون ذراع في عرضه ووجوب اعلائه الى ذراع احتياطا للطائفين الذين يرون
بطلان الطواف عليه استشعر اعتراضا على نفسه من كلام مالك مع الخليفة فقال
فان قيل قد ورد عن مالك انه لما حج الخليفة في زمنه وكان قد بلغه عنه انه يريد ان
يهدم ما بناه الحجاج من البيت ويرده الى ما بناه ابن الزبير رضي الله عنهما فخرج له من
المدينة واعترض له في طريقه وقال انشدك الله يا امير المؤمنين لا تجعلن هذا البيت
ملعبة للملوك لا يشاء احد منهم هدمه ويبنيه الا فعل فكف الخليفة عن ذلك وما قاله
له مالك ذلك وكف الخليفة تعظيما للبيت واحتراما لما هو من تعظيم والحرمة ثابتان للجميع
كثبوتها للكل قلت اراد هذه الحكاية في معرض الاعتراض تشنيع وتنويه بل
وعمى يصرف عن رؤية الحق وارتكاب هوى متبع واي جامع بين ما نحن فيه وما
في الحكاية والفرق بينهما من وجهين الاول من جهة المعنى فان القصد في
مسئلتنا رعاية مصلحة الطائفين وتصحيح طوافهم وجعل المطاف على صورة
يصح الطواف فيه لملاصق للشاذروان وذلك الغاية في تعظيم حرمة البيت
والاعراض عن ذلك هتك لحرمته لما يتطرق به من الخطر الكبير والفساد العريض
فناسب وجوب رعاية ذلك تجنبا للخطر الناشي بسبب الترك على كل قادر وما انكره
الامام مالك ليس في تركه خطر ولا افساد عبادة بخلاف مسئلتنا لما يترتب عليها
من الخطر المذكور ولو سئل مالك عن مسئلتنا لاجاب بمثل جوابنا لان مذهبه
وجوب حسم الذرائع المفضية الى المفاسد ومسئلتنا تفرع الى ذلك لان تقرير
الشاذروان على ما هو عليه يؤدي الى افساد طواف بعض الطائفين فوجب
حسمه بالازالة الثاني الفرق من حيث الصورة وذلك ان هدم البيت
او جانب منه يكثر الابتذال فيه ويعظم التشعث ويقل الهيبة لا سيما اذا كان ناشئا
عن هوى متبع بخلاف هدم شبر منه كله في بناء البيت ان احتيج اليه والا فالحرمة
تندفع بالصاق بناء اليه يتم به الذراع ويندفع به المحذور وبين الصورتين بون
عظيم على انا نقول انا كره مالك ما كرهه خشية ان يتكرر هدم البيت
لما علم من هدم ابن الزبير له وشاهد هدم الحجاج لما زاده ابن الزبير فخشي مالك
لو هدم هذا الخليفة واعاده على وضع ابن الزبير ان ياتي بعده من يرى راي
الحجاج فيتكرر ذلك فجرى على مقتضى مذهبه من سد الذرائع وحمل انه رحمه
الله حمله على ذلك بقوله اخشى ان يبقى ملعبة للملوك والا فلو علم انه لا يهدم بعد

أعادته على وضع ابن الزبير لما انكر بل لا ستحبه وندب اليه وحث عليه فرأى
ان التعظيم به انسب واولى ولم يكن ملحة بل سنة متبعة وفعلا جميلا فان سيد
المرسلين الممهد لنا شرائع الدين اشار الى ذلك بما جا في الصحيحين عن عائشة رضي
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك
حديثوا عهد بشرك لهدمت الكعبة والزقت بابها بالارض وجعلت لها بابا شرقيا
وبابا غربيا وزدت فيها ستة اذرع فان قومك اقتصروا بها حين بنت الكعبة وفي رواية
في الصحيحين فان بدا لقومك من بعدي ان يبنوه فهلمي لاريك ما تركوا منه فاراها
قريبا من ستة اذرع وفي قوله فان بدا لقومك الخ تصريح بالاذن في ان يفعل
ذلك جميع عند القدرة عليه والتمكن منه وفي قوله صلى الله عليه وسلم لولا الخ حث
عليه ودلالة على ان المانع منه حدثان عهدهم بالشرك وتنبيه على انه اي فعل ذلك من
مهمات الدين عند تمكن الاسلام وهذا هو المعنى الذي حث ابن الزبير على هدم
الكعبة واستيفا قواعدها فلم يكن بذلك ملوما ولا عد منتهكا حرمتها بل قائما بما لزم ذلك
بالحرمة رضي الله عنه وتدل لفظ هذا الحديث تصريحا وتلويحا بجواز التغيير في البيت
بالعمارة اذا كان لمصلحة ضرورية او حاجية او مستحسنة والله اعلم انتهى كلام المحب
ومن خطه نقلت وهو مشتمل على نفايس تعددت الاشارة الى كثير منها فتامله
مع ما مر ويأتي لا سيما قوله اولا فرأى ان التعظيم به انسب واولى فانه موافق لما
مر عن ابن هبيرة وغيره وقوله اخرا ومدلول هذا الحديث تصريحا وتلويحا بجواز
التغيير الخ فانه موافق لما وضعت عليه كتابي هذا من جواز بل طلب اصلاح
كل ما وهى وتشعث في الكعبة وانه يجوز التوصل الى معرفة الخلل الذي فيها ووقوعه
فيها ولو بالكشف لبعض سقفها بل زاد ان ما اقتضت المصلحة استحسان فعله في
الكعبة يجوز فعله فيها وبعد هذا من هذا الامام لم يبق لمنازع في شي ما ذكرته سبيل
ولم يجز ان يصغي لشي مما زعمه او لمنازع ولا ان يعول عليه ادنى تعويل
لما انه خال عن ان يقوم عليه دليل او يعضده وهم تعليل والله يقول الحق وهو
يهدي السبيل جعلنا الله من اهله انه بكل خير كفيل. المقصد
الثاني فيما قاله الحنفية في ذلك اعلم انه قد جرت عادة مولانا
السلطان العادل المجاهد المرابط سليمان الخلافة وامام المعالي والاناقة انه
لا يولي منصب الافتا على مذهب الامام الاعظم ابي حنيفة رضي الله عنه وارضاه
وجعل الجنة متقلبه ومثواه ذي المناقب الباهرة والكرامات الظاهرة كما بينته
في كتابي الذي افردت ترجمته فيه وسميته قلائد العقيان في ترجمة الامام الاعظم
ابي حنيفة النعمان الا اهل زمانه واكمل اهل مملكته واوانه ولما كان متولي
الافتا الان مولانا جاچلبي متصفا بذلك اهلا لما هنالك محيطا بجميع ما لا بد

اعلم

في

في هذه المسائل عولت عليها سبق عنه في معرفة مذهب الحنفية في المسئلة وهو جواز
اصلاح ما وقع في الكعبة مما يحتاج لاصلاحه من نحو حرق او ترميم المقصد
الثالث في بيان ما قاله المالكية في ذلك اعلم ان الامام ابن بطال من ائمتهم ذكر في
شرحه على البخاري كلاما فحواه ان الفاضل من كسوة الكعبة هل يصرف على اهل الحاجة اولا
ومن جملته ان قسمة ما فضل عن الكسوة على اهل الحاجة اولى من قسمة المال الفاضل وجه
ذلك ان المال يمكن نفقته فيما يحتاج اليه الكعبة في اصلاح ما وهى منها وتجديد ما احترق
فيه والكسوة لا تدعو لفاضلها ضرورة انتهى اي فاذا جاز صرف فاضل المال مع انه قد يحتاج
لصرفه فيما ذكر فاولى ان يجوز صرف فاضل الكسوة الذي لا يحتاج اليه واذا تاملت هذا
التوجيه الذي ذكره وجدته مصرحا بان ما وهى من الكعبة يصلح وان ما لها يصرف في اصلاح
نظير ما مر عن ائمتنا وحينئذ فلا قائل موافق لمذهبنا الذي قدمته ويخالف ما يرد مما نقل
عن بعض المالكية ثم انه نقل انه لما عقد المجلس السابق عن اعتر مذهبه انه لا يجوز
التعرض للكعبة باصلاح شي منها وان تهدم وتشعث حتى تسقط موافقة لما مر عن اخرين
قالوا ذلك من غير مذهبه ويأتي عن التقي الفاسي وهو من ائمة المالكية انه حضر
اصلاحات وقعت بالكعبة من غير سقوط شي بل لمجرد توهم الخلل واقدم على نحو
وذكر حضوره لها منتجا بروات جماعة من القضاة والرؤسا كانوا حاضرين معه
ايضا فذكره ذلك كذلك يفيد ان مذهبه جواز ذلك اذ بعيد كل البعد من عالم
متبحر مؤرخ يبين الوقايع وما اشتملت عليه من الاحكام التي يعتقدها والتي لا
يعتقدها ويبين ما في ذلك كما يعلم باستقراء تواريخه مع ذلك لم يبق مساغ لانكار
دلالة حكايته عن نفسه وعن حضور ذلك والرضى به على ان ذلك مذهبه
ومعتقده وحينئذ فهو موافق لما تقرر عن ابن بطال المقصد
الرابع في بيان مذهب الحنابلة في ذلك قال صاحب الفنون منهم
لا باس بتغيير حجارة الكعبة ان عرض لها مرمة لان كل عصر احتاجت
فيه لذلك قد فعل ولم يظهر نكير على من فعله نعم الحجر الاسود لا يجوز نقله
من مكانه ولا تغييره لانه لم يوضع موضعه الا بنص من النبي صلى الله عليه
وسلم فهو كبعض ايات القرآن لا يجوز نقلها من موضعها الى موضع اخر ويكره
نقل حجارتها عند عمارتها الى غيرها ولا يجوز ان تعلى ابنيتها زيادة على ما وجد
من علوها ويكره الصك فيها وفي ابنيتها الا لقدر الحاجة وقال صاحب الفروع
من ائمة متاخريهم ويتجه جوازه اي على قواعد ابراهيم صلى الله عليه وسلم
لان النبي صلى الله عليه وسلم لولا المعارض في زمنه لفعله كما ورد مصرحا به في
خبر عائشة رضي الله عنها قال الامام ابن هبيرة فيه انه يدل على جواز
تاخير الصواب لاجل قالة الناس وقد راى مالك والشافعي رضي الله عنهما ان

تركه اولى لئلا يصير البيت ملعبة للملوك انتهى واذا تاملت كلام صاحب
الفنون وجدته موافقا لما قدمته من اصلاح ما وقع في الكعبة مما تحتاج لاصلاحه
وترميم ما تشعث منها ما تحتاج لترميمه وان فعل ذلك لا يتوقف على سقوطها وهي
منها لانه احتج على ما قاله بما وقع في الاعصار من فعل نظائر ذلك في الكعبة من
غير نكير والذي وقع منهم من الاصلاحات فيها انما كان بمجرد ظنهم خللها فبادروا
لاصلاحه **خاتمة** في ذكر امور مهمة وشارحة لبعض ما سبق **اولها**
قد مر ان العلماء احتجوا على جواز اصلاح ما وقع في الكعبة من ترميم ونحوه ما يقتضي
الاصلاح بما وقع في الاعصار من فعله على ممر الازمنة مع مشاهدة العلماء وسائر
المسلمين لذلك ولم ينكر احد منهم بلسانه ولا بفعله فدل على جواز نظير تلك الاصلاحات
وقد ذكر الفاسي وغيره من ذلك اشيا كثيرة جدا فمما ذكره الفاسي قوله ذكر شي من
حال الكعبة بعد بنا ابن الزبير والحجاج وما صنع فيها من العمارة وما على ظاهرها من الرخام طين
والميازيب والابواب بعد ابن الزبير رضي الله عنهما والحجاج اعلم انه لم يغير
احد من الخلفا والملوك فيما مضى من الزمان والى الان ما بناه ابن الزبير رضي
الله عنهما والحجاج فيها علمناه ولو وقع ذلك لنقل فان ذلك مما لا يخفى لعظم امره
والذي عمر فيها بعدهما ميزابها غير مرة وبابها غير مرة كما سياتي بيانه وبعض
اساطينها وما دعت الضرورة الى عمارته في جدرها وسقفها ودرجتها التي
يصعد منها الى سطحها وعتبتها ورخامها وهو ما حدث من الوليد بن عبد الملك
بن مروان في الكعبة بعد ابن الزبير رضي الله عنهما والحجاج ثم ذكر ان من تلك
العمارات التي حدثت ترميم في جدر الميزاب الذي بناه الحجاج او اصلاح في سقف
الكعبة فقد قال الازرقي وكانت ارض سطح الكعبة بالفسيفسا اي وهي الوان
من الخرز توكد في حيطان البيوت من داخل كما في القاموس ثم كانت تكف عليهم
اذا جا المطر فخلعته الحجبة بعد سنة مائتين وشدوه بالمرمر المطبوخ والجص
شيد به تشييدا وذكروا ايضا ان عتبة باب الكعبة السفلى كانت قطعتين من
خشب الساج فدرستا وخربتا من طول الزمان عليهما فاخرجها سندوس الخليفة
المتوكل العباسي للعمارة سنة احدى واربعين ومائتين وجعل مكانها قطعة
من خشب الساج والبسها صفائح الفضة واصلح ايضا رخامتين او ثلاثا في جدار
الكعبة ومن ذلك ايضا عمارة سقف الكعبة والدرجة التي بباطنها وعملهما في سنة
اثنين واربعين وخمسمائة وبعد ذلك بيسير اصلح رخاما من جهته وزير صاحب
الموصل وعمارة في سنة تسع وعشرين وستمائة من جهة المستنصر بالله العباسي
وكتب ذلك برخامة في جدارها اليماني داخلها وتجديد رخامها سنة ثمانين وستمائة
من جهة المظفر الرسولي صاحب اليمن وكتب اسمه برخامة في وسط الجدار

الغربي

الغربي وبعد ذلك بيسير الصق رخام خشي سقوطه في بعض جدر الفاسي داخلها
ومن ذلك ايضا مواضع في سطحها كان يكف المطر منها الى سفلها منها موضع عند
طاقة درجة سطحها وموضع عند ميزابها وفي مواضع تقرب بعض الروازن اي
الكوات التي للضو وكان اصلاح هذه المواضع بالجبس بعد قلع الرخام الذي هناك
واعيد في موضعه وابدل بعضه بغيره واصلحت الروازن كلها بالجبس وكانت الاخشاب
المطبقة باعلى الروازن التي عليها البنا المرتفع في سطح البيت قد تخربت فعوضت
بخشب سوى ذلك واعيد البنا الذي كان عليها كما كان وكان الروزن الذي يلي الركن
اليماني منكسرا فقلع وعوض بروزن جيد وجدد فيما اسفل الكعبة واصلح في درجتها
السطح اخشاب تكسرت قال الفاسي وشاهدت كثيرا من اصلاح حول الى جور
وان سطح الكعبة مع من صعد لعمل ذلك وذلك في ايام شعرقه في العشر الوسط
من شهر رمضان سنة اربع عشرة وثمانمائة عقب مطر عظيم حصل بمكة وبعد ذلك
بنحو عشر سنين اصلحت الروازن التي بسطح الكعبة وردها مما يلي ميزابها لانه
لما كان يتقع عليها لخراب ما تحتها فقلعت وازيل ما تحتها من الخراب واعيد الصاقها
بعد احكام هذا الاصلاح وفي هذا التاريخ تخربت الاخشاب التي بسطح الكعبة
المعدة لربط كسوتها فقلعت وعوض عنها اخشاب جيدة محكمة وركب فيها
الحلق الحديد الذي يشد به كسوة الكعبة ووضعت الاخشاب بسطح الكعبة
في مواضعها قبل ذلك وفي سنة ست وعشرين وثمانمائة ارسل السلطان برسباي
من قلع الرخام الذي في جدار الكعبة الغربي والاساطين التي بالكعبة نحو به
واعيد بعضه محكما كما كان بالجص واصلح فيها رخام اخر وكتب اسمه وامر بذلك في لوح
رخام تجاه باب الكعبة قال الفاسي ومن ذلك ان الاسطوانة التي تلي باب
الكعبة ظهر بها ميل خيف من امرها فاجتمعنا بالكعبة الشريفة مع جماعة من فقهاء
مكة والامرا المندوب من مصر للعمارة وغيرهم من الاعيان فكشفوا لعمارتها بالعمارة
فكشف من فوق الساريتين المذكورتين فوجدت صحيحة بحمد الله تعالى على ذلك
وردت حتى استقامت واحكم ذلك كما كان اولا ثم ذكر عدة الميازيب والابواب
التي غيرت مع صلاحيتها لكنها هو اقوى منها انتهى حاصل كلام الفاسي واوا زنت
التي ذكرها قال بعد ذلك انها محدثة وعمارته وفي الكعبة الان ثلاث دعائم من
ساج على ثلاث كراسي وفوقها ثلاث كراسي وعلى هذه الكراسي ثلاث جوائز من
ساج وفيها سقفان منها درجة وفي السقف اربعة روازن نافذة من السقف
الاعلى الى السقف الاسفل للضو انتهى وقد سدت هذه الروازن بعد الفاسي
وقال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر رحمه الله لم اقف في شي من التواريخ
على ان احدا من الخلفاء ولا من دونهم غير من الكعبة شيا مما صنعه الحجاج الى الان

الا في الميزاب والباب وعتبته وكذا وقع الترميم في جدارها غير مرة وفي سقفها
وفي سلم سطحها وجدد فيها الرخام ووقع في جدارها الشامي ترميم في شهور سنة
سبعين ومائتين ثم في شهور سنة اثنين واربعين وخمسمائة ثم في شهور سنة تسع عشرة
وستمائة ثم في سنة ثمانين وستمائة ثم في سنة اربع عشرة وثمانمائة قال وقد
ترادفت الاخبار الان في وقتنا هذا في سنة اثنين وعشرين وثمانمائة ان جهة الميزاب
فيها ما يحتاج الى ترميم فاهتم لذلك سلطان الاسلام الملك المؤيد ثم حججت سنة اربع
وعشرين وتاملت المكان الذي قيل عنه فلم اجده لتلك الشناعة وقد رمم ما تشعث
من الحرم في اثنا سنة خمس وعشرين الى ان نقض سقفها في سنة سبع وعشرين
على يدي بعض الجند فجدد لها سقفا ورخم السطح فلما كان في سنة ثلاث واربعين
صار المطر اذا نزل ينزل الى داخل الكعبة اشد مما كان اولا فاداه رايه الفاسد الى
ان نقض السقف مرة اخرى وسد ما كان في السطح من الطاقات التي كان يدخل منها
الضو الى الكعبة ولزم من ذلك امتهان الكعبة بل صار العمال يصعدون فيها بغير ادب
فغار بعض المجاورين فكتب الى القاهرة يشكو ذلك فبلغ السلطان الظاهر فانكر
ان يكون امر بذلك وجهز بعض الجند لكشف ذلك فتعصب للاول بعض من جاور
واجتمع الباقون رغبة ورهبة فكتبوا محضرا بانه ما فعل ذلك الا عن ملا منهم وان
كل ما فعله مصلحة وعظم عليه الامر ومما يتعجب منه انهم لم يتفق الاحتياج في الكعبة
الى الاصلاح الا فيما صنعه الحجاج اما في الجدار الذي بناه في الجهة الشامية واما
في السلم الذي جدده للسطح او العتبة وما عدا ذلك مما وقع فانما هو لزيادة محضة
كالرخام او للتحسين كالباب والميزاب انتهى كلام الحافظ واعترض جعله
نقض السقف الجديد سنة سبع وعشرين بانه سبق قلم وانما هو سنة ثمان وثلاثين
وبالجملة ففي كلامه اوضح دليل على ان الاصلاح لا ينكر اذا وجد ما يقتضيه وانما ينكر اذا
فعل بلا مقتضي ويعود الضرر كما فعله ذلك الجندي بحسب رايه الفاسد وهذا موافق
لما قدمته وافتيت به بل في كلامه ان ما فعل للتحسين كالباب والميزاب لا حرج فيه
فانه حكاه واقره وكذا الرخام فان فيه تحسينا وتزيينا وقد مر ان السبكي استدل
بتزيين السلف لها على جوازه ثانيها في بيان مال الكعبة الذي
نص عليه اصحابنا انه يتعين صرفه لها عمارة ونحوها او كسوة ووقودا ونحوها اعلم
ان للكعبة مالا مرصدا لها من زمن ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر
الانبيا والمرسلين وسلم وذلك انه واسماعيل صلى الله عليهما وسلم لما بنياها حفرا جبا
فيها على يمين داخلها فكان فيه ما يهدى لها من حلي وذهب وفضة وغيرها وكانت ليس
لها سقف فتعدا على ذلك الجب قوم من جرهم فسرقوا منه مرة بعد اخرى فبعث
الله حية تحرسه فسكنت في ذلك الجب اكثر من خمسمائة سنة تحرس ما فيه فلا يدخله احد الا

رفعت

رفعت راسها وفتحت فاها وكانت ربما تشرف على جدار الكعبة واستمر الحال على ذلك
في زمن جرهم وزمن خزاعة وصدرا من عصر قريش حتى اجتمعت قريش في الجاهلية
على هدم البيت وعمارته فجا عقاب فاختطفها وطار بها نحو اجياد وروى البخاري
ان ابا وائل جلس مع شيبة بن عثمان حاجبها على الكرسي فقال لقد جلس هذا المجلس
عمر رضي الله عنه فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفرا ولا بيضا الا قسمتها قلت
ان صاحبيك لم يفعلا قال هما المرءان اقتدي بهما قال المحب الطبري لما
اخبره شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا للمال راى عمر ان ذلك هو
الصواب وكانه راى حينئذ ان ما جعل في الكعبة يجري مجرى الوقف عليها فلا يجوز
تغييره او راى ترك ذلك تورعا حين اخبره شيبة ان صاحبيه تركاه وان كان رايه
انفاقه في سبيل الله لانهما انما تركاه للعذر الذي تضمنه حديث عائشة انتهى اي
فتركه صلى الله عليه وسلم له انما هو رعاية لقلوب قريش كما ترك بنا الكعبة
على قواعد ابراهيم لذلك وايده شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر برواية مسلم في حديث
عائشة لولا قومك حديثو عهد بجاهلية الحديث وفيه ولانفقت كنز الكعبة
في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض قال وعليه فانفاقه جائز كما جاز لابن الزبير
بناوها على قواعد ابراهيم لزوال سبب الامتناع انتهى كلامه قلت هذا ينافي ما
نص عليه اصحابنا انه لا يجوز صرف شي من مال الكعبة الذي اهدي لها الى شي من
المصالح الخارجة عنها فما جوابهم عن ذلك قلت يمكن ان يجاب من جهتهم
عن ذلك بان ترك ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبقية الخلفا الراشدين لاخذه
وانفاقه في سبيل الله تعالى مع شدة احتياجهم اليه ومع زوال ذلك المعنى الذي
خشيه صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد موته فيه اظهر دليل على انهم علموا منعه
او قياس ان ذلك مستحق للكعبة فلا يصرف في غيرها ويكون تركه صلى الله عليه
وسلم لانفاقه بعد زوال ذلك المعنى كالنسخ لما دل عليه حديث عائشة ومما
يدل على ان حكم ما اهدي للكعبة بعد الاسلام حكم كنزها في تحريم صرفه لغيرها دون
غيرها ما صح عن شقيق قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت فدخلت
وشيبة اي ابن عثمان جالس على كرسي فناولته اياها فقال الك هذه قلت لا ولو كانت
لي لم اتك بها قال اما ان قلت ذلك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه
فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقرا المسلمين فقلت ما انت بفاعل قال ولم
قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال
ولم يخرجاه فقام كما هو وخرج قال الازرقي وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
وجد في الجب الذي كان في الكعبة سبعين الف اوقية من ذهب مما كان يهدى
للبيت وان عليا كرم الله وجهه قال يا رسول الله لو استعنت بهذا المال على حربك

فلم يحركه ثم ذكر لابي بكر رضي الله عنه فلم يحركه وعن بعض الحجبة ان ذلك المال بعينه كان
موجودا بالكعبة سنة ثمان وثمانين ومائتين ثم لم يدر حاله بعد وحكى الازرقي عن
مشيخة اهل مكة وبعض الحجبة ان الحسين بن الحسين العلوي رضي الله عنهما عمد
الى خزانة الكعبة في سنة مائتين حين اخذ مكة فاخذ ما بها مالا عظيما ونقله اليه وقال
ما تصنع الكعبة بهذا المال موضوعا لا ينتفع به نحن احق به نستعين به على حربنا
وروي ان مالها لم يخالط قط مالا الا محقه وادنى ما يصيب اهله ان يشدد عليهم عند
الموت ثم انتهى في بسط ما سبق من بنا ابن الزبير اعلم ان الكعبة
المعظمة بنيت مرات عشرة او احدى عشرة على ما روي بناه الملائكة فادم
فاولاده فابراهيم فالعمالقة فجرهم فقصي بن كلاب فعبد المطلب لكن قال
القاضي اخشى ان هذا اي بنا عبد المطلب وهم فقريش فابن الزبير فالحجاج لكن
لبعضه والذي صح من ذلك بنا سيدنا ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر
الانبيا والمرسلين وسلم ثم قريش ثم ابن الزبير ثم الحجاج وما قبل بنا ابراهيم لم يصح فيه
شي منها ثم قال الحافظ ابن كثير لم يجئ خبر صحيح عن معصوم ان البيت كان
مبنيا قبل الخليل ومن تمسك في هذا بقوله تعالى مكان البيت فليس بناهض ولا
ظاهر لان المراد مكانه الكائن في علم الله المعظم موضعه عند الانبيا من لدن ابراهيم لعله آدم
الى زمان ابراهيم وقد ذكر ان ادم صلوات الله وسلامه عليه نصب قبة عليه وان
الملائكة قالوا له قد طفنا قبلك بهذا البيت وان السفينة طافت به اربعين يوما
وكل هذا ونحوه اخبار عن بني اسرائيل وهي لا تصدق ولا تكذب فلا يحتج بها وسبب
بنا ابراهيم على ما ذكروه ان موضع الكعبة كان الطوفان اخفاه فانه كان اكمة حمرا
مدورة لا تعلوها السيول غير ان الناس الانبيا وغيرهم يعلمون مظنته ويقصدونه
فيستجاب للمظلوم ثم ويحجونه حتى بوأه الله لابراهيم فقال لولده اسماعيل حين
اتاه المرة الثالثة يا اسماعيل ان الله تعالى امرني بامر فقال له اسماعيل اطع ربك
فيما امرك قال وتعينني قال واعينك قال امرني ربي ان ابني له بيتا فقال له اسماعيل
واين هو فاشار الى اكمة مرتفعة عليها رضراض من حصبا ياتيها السيل من نواحيها
ولا يركبها فقاما يحفران عن القواعد ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم
ويحمل له اسماعيل الحجارة على رقبته ويبني ابراهيم فلما ارتفع البنا وشق على ابراهيم
التناول قرب له اسماعيل هذا الحجر يعني المقام لكان يقوم عليه ويبني ويحوله في
نواحي البيت حتى انتهى الى وجه البيت فلذلك سمي مقام ابراهيم لقيامه عليه وعن
مجاهد ان الدال لابراهيم على موضع البيت ملك وجرد نجم فتتبع ظلها ووضع الراس
فوق العصفور والسكينة وكان لها راس كراس الهرة وجناحان وفي رواية
كان لها عامة او صبابة اي سحابة تحتها الارض كالدخان فهو وسطها كهيئة الراس

سكلم

تشكل وكانت بمقدار البيت فوقفت في موضعه فبنى ونادت ان يا ابراهيم
على مقداري طلي وفي رواية تطوقت كالحية على الاساس وتكون السكينة مع قتال
الصلاة فحولت عنها على قبلتها وفي رواية انها ثم لم تزل كالكرة تظل ابراهيم
وهو يبني كان القواعد حتى رفعها فانتهى ثم انكشفت وفي رواية انه لما حفر اي ابراهيم
لا يحركه الا ثلاثون رجلا وكان يبني كل يوم مدماكا وفي رواية انه لم يبنياه بقصة
ولا مدر بل رضراضه رصها فوق القائمة ولم يسقفاه وبناه من خمسة اجبل فكانت الملائكة
تاتيه بحجارتها وهي طور سينا وطور زيتا بالشام والجودي بالجزيرة ولبنان وحرا
وهما بالحرم قاله السهيلي واعترض بان لبنان لا يعرف بالحرم وحكمة كونها من خمسة
انها نبلة لتضلوات الخمس ومن ثم روي ان الاسكندر الاكبر قدم وطلب منهم البنية
اياها امروا بذلك فنطح حسنة الكبش بالشي دفع لها بانها ماموزات بذلك ولما انتهى ابراهيم
لموضع الحجر طلب من اسماعيل حجرا يكون ابتدا الطواف منه ففي رواية نزل به اليه
جبريل من الجنة وفي اخرى ان ابا قبيس استودعه الله اياه فلما احس ان الخليل
يبني البيت يعطيه فناداه ابو قبيس فصعد واخذ منه ووضعه محله الذي هو
به الان قيل وكان ثبلا لا لشدة بياضه ويضي الى حدود الحرم من سائر نواحيه
فجعل سوده ثم حكايا بني ادم وقيل لحرق اصابه مرات جاهلية واسلاما وجعل
ابراهيم طول البيت في السما تسعة اذرع وعرضه في الارض اثنين وثلاثين ذراعا
من الركن الاسود الى ركن الحجر بكسر اوله من وجه الكعبة وما بين الركنين الشاميين
اثنين وعشرين ذراعا وطول ظهرها من الركن الغربي الى الركن اليماني احدا
وثلاثين ذراعا وما بين اليمانيين عشرين ذراعا فلذلك سميت الكعبة لانها على
خلقة الكعب وكذلك بنيان اساس ادم صلى الله عليه وسلم ولم يجعل لها
بابا قال ولـ من احد ثم تخلف فارسي كالكسوة الثانية والبخور تبع اسعد
الحميري وجعل ابراهيم الحجر بكسر اوله الى جنبها عرشا من اراك تقتحمه العنز
وكان زربا لغنم اسماعيل وحفر ابراهيم جبا في بطنها على يمين داخلها لتكون خزانة
لها يلقى فيه ما يهدى لها كامر منه قال تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم
الاية اي علامات واضحات منها مقام ابراهيم اي الحجر الذي قام عليه عند بنائه
وخص بالذكر لانه اية باقية على ممر الاعصار لان ابراهيم صلى الله عليه وسلم
لما قام عليه ليرفع قواعد البيت طال البنا فكان كلما علا الجدار ارتفع الحجر به في الهوا
فما زال يبني وهو قائم عليه واسماعيل يناوله الحجارة والطين حتى كمل الجدار
والين الله الحجر فغرقت فيه قدما ابراهيم كانها في طين فذلك الاثر باق الى يوم القيامة
وقد نقلت كافة العرب ذلك في الجاهلية على مرور الاعصار فاحفظ ذلك
فيه وما ذكر من ان اسماعيل كان يناوله الحجارة والطين ينافيه ما مر ان ابراهيم

لم يبنها بروق ولا نقضه واغار صحها رضا وقعت ثم اخذ منه ببطلان ما على السنة العامة
ان الحجر الموجودة الان بين الحجر يكسر اوله وباب البيت كانت تحته للطين الذي
بني به ابراهيم وقد جمع بانه يحتمل ان حمل الطين في اسفل جدارها زيادة في احكامه ثم
رضم الباقي واحتجوا من قوله تعالى مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا الملتين ونعا
تفسيرا لتلك الايات لكلا انك ليس تفسيرا صناعيا بل محمولا وكان قبل وان حل
داخله وشمل الجمع باشعا لانها نوع منه كاشلاثة انا الهنود في فيه وان كان للبيت لكن
المراد الظرفية المجازية لتعذر حملها على الحقيقة المستلزمة ان لا يذكر الا ما كان داخل
جدرانه وجعلا مثلا لا يابى الحرم من الايات لقيام الحجة بها على الكفار لادراكهم لها بحواسهم
وتذكيرا لهم بما اختصوا به مما يقلبه من احترام هذا البيت وامن جميع من يحرمه من
كل مكروه وقيل المقام نفسه مشتمل على ايات وهي الاثر الصخرة الصما والغوص
فيها الى الكعبين والانة بعضها دون بعض وبقاؤه دون سائر ايات وحفظه مع كثرة
اعدائه من المشركين واهل الكتاب والملاحدة وقيل المراد بالمقام المناسك ونحوها
وهو بعيد جدا واما سبب بناء قريش لها ان امراة جمرتها وطارت من مجمرتها
شرارة فاحرقت كسوتها وكانت متراكمة بعضها فوق بعض فوهنت حجارتها وتصدعت
ثم زاد ذلك سيل عظيم دخلها فتنزعت قريش وهابوا هدمها خشية عذاب يصيبهم
فبينا هم يتشاورون في ذلك اقبلت سفينة من الروم فانكسرت بالشعيبة بقرب [illegible]
النجة من اهل مكة قبل جدة فذهبوا واشتروا خشبها وكان فيها نجار فاتوا به لبنائها فعمل
ولما هابوا هدمها قال الوليد ان الله لا يهلك من يريد الاصلاح فارتقى على ظهرها
وبيده الفاس فقال اللهم انا لا نريد الا الاصلاح ثم هدم فلما راوه سالما تابعوه وروي
انهم كانوا كلما ارادوا هدمها بدت لهم حية فاتحة فاها تحت اسطوانا اعظم من [illegible]
[illegible] فالقوا ما اخذوا جياد فبدوا بها وبنوها بحجارة الوادي ترفعوها الى
السما عشرين ذراعا وقيل ثمانية عشر وكان سمكها وعشرين فنقصوا من عرضها ستة
اذرع او سبعة ادخلوها في الحجر لنفاد نفقتهم لانهم تعاقدوا على انهم لا يبنوها الا من الكسب
الطيب الذي لا يشوبه مظلمة ولا مهر بغي ولا بيع ربا وحضر صلى الله عليه وسلم هذا
البنا وكان ينقل معهم الحجارة وعمره خمسة وثلاثون سنة على الاصح ولما وصلوا محل الحجر
الاسود اختلفوا فيمن يضعه حتى رضوا باول داخل فكان هو صلى الله عليه وسلم فحكم
فيه فوضعه بيده الكريمة **تنبيه** البيت المعمور الذي اقسم الله تعالى به في كتابه
هو الكعبة او ما على حياله وهو الذي في السما السابعة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال البيت المعمور الذي في السما على البيت الحرام لو سقط سقط عليه يدخله
كل يوم سبعون الف ملك لم يروه قط وروي هذا البيت خامس خمسة عشر بيتا سبعة
منها في السما الى العرش وسبعة منها الى تخوم الارض واعلاها الذي يلي العرش البيت المعمور

لكل

الانبياء

لكل بيت منها حرم كحرم هذا البيت لو سقط منها بيت لسقط بعضها على بعض
الى تخوم الارض السفلى ولكل بيت من اهل السما ومن اهل الارض من يعمره
كما يعمر هذا البيت قال الزمخشري اختلفوا في البيت المعمور في مكانه فقيل
هو البيت الذي بناه ادم اول ما نزل الى الارض فرفع الى السما ايام الطوفان وقال
ابن عباس والحسن البيت المعمور هو الذي بمكة معمور بمن يطوف به وكان بعض
السلف يقسم بالله ان البيت المعمور وقد يجاب بانه لا منافاة بين هذا
وما مر لان البيت المعمور يطلق بالاشتراك على ما في السما السابعة وهنا الاشهر
وعلى الكعبة وفي منهاج الحليمي انه اهبط مع ادم صلى الله عليه وسلم بيت فكان
يطوف به والمؤمنون من ولده كذلك الى زمان الغرق ثم رفعه الله فصار في السما
وهو الذي يدعى البيت المعمور ويحكى انه اهبط بيت معه انه اهبط مقدار البيت
المعمور طولا وعرضا وسمكا ثم قيل له ابن بقدره وحياله فكان حياله موضع الكعبة
فبناها فيه واما الخيمة اي التي انزلها الله لادم من ياقوت الجنة ليتسلى بها فيجوز
ان تكون انزلت وضربت في موضع الكعبة فلما امر ببنائها فبناها كانت حول الكعبة
طمانينة لقلب ادم ما عاش ثم رفعت فتتفق الاخبار انتهى واما سبب بناء ابن
الزبير رضي الله عنهما لها فهو ان يزيد بن معاوية ارسل مسلم بن عقبة مع جماعة من
اهل الشام لقتال اهل المدينة فلما فرغ من ذلك توجه الى مكة لابن الزبير لتخلفه
عن بيعة يزيد فلما اشرف على الموت في اثنا الطريق ولى الحصين لقتال ابن الزبير
بمكة فقاتله اياما فجمع ابن الزبير اصحابه فتحصن بهم في المسجد واستظلوا
فيه بخيام من الشمس وحجارة المنجنيق المنصوب عليهم بابي قبيس ومقابله
وكانت حجارته تصيب الكعبة حتى تخرقت كسوتها عليها ووهنت حجارتها فطارت
شرارة من الخيام المقابلة لما بين اليمانيين او من بعض اهل الشام والمسجد يومئذ
ضيق صغير فاحرقت الكعبة لشدة الريح مع كون بنائها مدماكا من حجر ومدماكا من
ساج من اسفلها الى اعلاها فلما احترق فيه ما بينها من الساج ضعفت حتى ان حجارتها
لتتناثر من وقع الحمام عليها وتصدع الحجر الاسود حتى ربطه ابن الزبير بعد ذلك
بالفضة ففزع لذلك اهل مكة والشام وجاء نعي يزيد بعد حرقها بسبعة وعشرين
يوما والحصين مستمر على حصار ابن الزبير فارسل ابن الزبير اليه من كلمه وعظموا
عليه ما اصاب الكعبة وانه من رميهم بالنفط فانكروا ثم لم يزالوا به حتى ترك ورحل
في ربيع الاخر سنة اربع وستين فدعا ابن الزبير وجوه الناس واشرافهم
فاستشارهم في هدمها فاشار عليه القليل من الناس وابى الكثير وكان اشدهم
ابا عبد الله بن عباس رضي الله عنهم وقال دعها على ما اقرها عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاني اخشى ان ياتي بعدك من يهدمها فلا تزال تهدم وتبنى

فيها وفد الناس عرضها ولكن ارفعها فقال ابن الزبير والله ما يرضى احدكم ان
يرقع بيت امه وابيه فكيف ارقع بيت الله وانا استخير ربي على هدمها وكان يحب
ان يكون هو الذي يردها على قواعد ابراهيم صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الوصف الذي وصفه صلى الله عليه وسلم
لعائشة فاراد ان يبنيها بالورس فقيل له ان الورس يذهب فابنها بالقصة اي الجص
صنعا اجودها فارسل بابريها بد دينار ليشتري ذلك ثم سال رجالا من اهل
العلم بمكة من اين اخذت قريش حجارتها فاخبروه بمقلعها فنقل منها ما يحتاجه
وكان قد عزل من حجارة البيت ما يصلح ان يعاد فيه وعند ارادته هدمها خرج
اهل مكة الى منى واقاموا بها ثلاثا خوفا ان يصيبهم عذاب لهدمها فامر ابن
الزبير بهدمها فلم يجترئ على ذلك احد فعلاها بنفسه وهدمها بمعول ورمى حجارتها
فلما راوا انه لم يصبه شيء صعدوا وهدموا وارقى ابن الزبير عبيدا حبوشا
يهدمونها رجاء ان يكون فيهم صفة الحبشي الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ولما هدموا وحفروا ابتغوا قواعد ابراهيم
من نحو الحجر فلم يروها فشق عليهم فامعنوا حتى راوها فنزل فكشفوا له عنها
فارادوا تحريكها فوجدوها مرتبطا بعضها ببعض فاحضر الاشراف حتى راوها
فاشهدهم على ذلك قال عطا وكان طولها ثمانية عشر ذراعا فزاد ابن الزبير
في طولها عشرة اذرع وقال عن طولها عشرون والزيادة تسعة اذرع
واجيب باحتمال ان الراوي جبر الكسر ولما بناه جعل له بابين لاصقين
بالارض ليدخل الناس من باب ويخرجوا من اخر فلا يرد حمول واما بنا الحجاج
فبعضها نقضه انه لما قتل ابن الزبير كتب الحجاج لعبد الملك يخبره بزيادة ابن الزبير
على بنا قريش فارسل يامره بنقض ما زاده في الطول ورد ما زاد فيه من الحجر الى
حاله الذي كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وسد بابه الذي فتحه
ففعل الحجاج ذلك فهدم جدار الحجر واخرج منه ما ادخله ابن الزبير وبنى سقفها
الذي يلي ذلك الجدار ورفع بابها الشرقي وسد بابها الغربي ولم يغير منها سوى
ذلك ظنا منه كعبد الملك ان ردها الى ما كانت عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو صورتها الموجودة الى الان هو الصواب لكن بعد ذلك ندم عبد الملك على
اذنه للحجاج في ذلك ولعنه لان الحارث لما وفد عليه في خلافته قال له عبد الملك ما
اظن ابا خبيب يعني ابن الزبير سمع من عائشة ما كان يزعم انه سمعه منها اي وهو
روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لولا حدثان كفر قريش وجاهليتهم وخوف
الفتنة عليهم لهدمها صلى الله عليه وسلم وردها الى بنا ابراهيم فجعل لها بابين لاطئين
بالارض وادخل فيها من الحجر ستة او سبعة اذرع فقال الحارث لعبد الملك بلى انا سمعت

ذلك

ذلك منها عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحارث مصدقا لا يكذب
فقال عبد الملك انت سمعتها تقول ذلك قال نعم فنكث ساعة بعصاه وظهر له ان ما
فعله ابن الزبير هو الصواب وقال وددت اني تركته وما تحمل ومن ثم اراد هارون
او ابوه او جده ان يهدم ما فعله الحجاج وان يعيدها الى بنا ابن الزبير لكن عارضه
مالك رضي الله عنه وقال له نشدتك الله يا امير المومنين ان لا تجعل هذا البيت
ملعبة للملوك لا يشا احد منهم الا نقضه وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس
وهو موافق لابن عباس رضي الله عنهما في ذلك لانه قال ذلك بحروفه لابن الزبير لما
اراد هدمها كما مر ولما قال مالك للخليفة ذلك ترك التعرض لها واستمرت على ما هي
عليه اليوم وكان في ذلك اعظم احترام وابلغ هيبة لهذا البيت على حاله وعدم
تسور احد عليه من الملوك وغيرهم بما يخالف ذلك وانما الذي تسوروا عليه هو
اصلاح ما وقع فيه لقدر الحاجة لا غير وتحليته ما لا يخل بحرمته من ابدال بابه
وميزابه وعتبته ونحوها المرة بعد المرة فلله سبحانه الحمد على ذلك بل في نفوس
عامة المسلمين اليوم من عظمة الكعبة وجلالتها ما وقع في هذه القضية السابقة
في الخطبة بانهم ارادوا رجم من يريد اصلاح شيء ضروري في سقفها لولا دفع الله
تعالى ذلك حتى اصلح ما في السقف من الاختلال اعاذنا الله من كل فتنة ومحنة
فيه م بمنه وكرمه امين تنبيه عد العلما من جملة الايات البينات المذكورة في قوله
تعالى آيات بينات مقام ابراهيم بقا بنائه الذي بناه ابن الزبير الى الان
ولا يبقى عن هذه المدة الطويلة على ما يذكر المهندسون لان الرياح والامطار
اذا تواترت على مكان خرب والكعبة المعظمة ما زالت الرياح العاصفة والامطار
العظيمة تتوالى عليها منذ بنيت والى تاريخه ولم تحدث بحمد الله تغييرا فيها
وروي ان الحجاج لما نصب المنجنيق على ابي قبيس بالحجارة والنيران واشتعلت
استار الكعبة بالنار جاءت سحابة من نحو جدة يسمع فيها الرعد ويرى البرق فمطر
فما جاوز مطرها الكعبة والمطاف فاطفات النار وارسل الله عليهم صاعقة
فاحرقت منجنيقهم فتداركوه قال عكرمة واحسبها احرقت تحته اربعة
رجال فقال الحجاج لا يهولنكم هذا فانها ارض صواعق فارسل الله صاعقة اخرى
فاحرقت المنجنيق واحرقت معه اربعين رجلا وذلك في سنة ثلاث وسبعين ايام
عبد الملك وسياتي ان الحجاج ما قصد التسلط على البيت وانما تحصن به ابن الزبير
ففعل ذلك لاخراجه تتمة صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يخرب الكعبة
ذو السويقتين من الحبشة اي له ساقان دقيقان فالتصغير لذلك وانه افحج
وه الساقين وهو بفا مهملة فجيم من تتقارب صدور قدميه وتتباعد عقباه وتنفرج
ساقاه وورد انه لا يستخرج كنزها الا هو وانه ازرق العينين افطس الانف

كبير البطن وانه واصحابه ينقضونها حجرا حجرا ويتناولونها حتى يرموا بها الى البحر تنبيه
هذا الهدم يكون في زمن عيسى صلى الله عليه وسلم على نبينا وعليه وعلى ساير الانبيا
والمرسلين فياتي اليه الصريخ فيبعث اليه كما قاله الحليمي وقال غيره بل يكون بعد
موته وبعد رفع القران وصححه بعض المتاخرين ويوئيده حديث البخاري ليحجن
البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج فان قلت هل يمكن
الجمع بين القولين تقدير صحتها قلت يمكن اذ يحتمل انه يهدم بعضه في
زمن عيسى فيبعث اليه فيهرب ثم بعد موته ورفع القران يعودون فيكمل هدمه
اشارة الى رفع معالم الدين من اصلها وانه لم يبق في الارض منها بقية اصلا بل لم يبق
على ظهرها من يقول الله الله وكذا جا في رواية انه لا يعمر بعد ذلك ابدا وفي اخرى
عن علي كرم الله وجهه قال الله تعالى اذا اردت ان اخرب الدنيا بدات ببيتي
فخربته ثم اخرب الدنيا على اثره قال ابن رجب الحنبلي فقد اخبر النبي صلى الله
عليه وسلم على ان هذا البيت يحج ويعتمر بعد خروج ياجوج وماجوج ولا يزال كذلك
حتى تخربه الحبشة وتلقي حجارته في البحر وذلك بعد ان يبعث الله ريحا طيبة
تقبض ارواح المومنين كلهم فلا يبقى في الارض مومن ويسرى بالقران من الصدور
والمصاحف فلا يبقى في الارض قران ولا ايمان ولا شي من الخير فبعد ذلك تقوم
الساعة انتهى وعلم بما نقله على كرم الله وجهه ان هذا التخريب لا ينافي
قوله تعالى اولم يروا انا جعلنا حرما امنا ولا الخبر الصحيح انها احلت لي مكة ساعة من
نهار ثم عادت حرمتها الى يوم القيامة لما تقرر ان تخريبه بعد تمام خراب الدنيا فكونه
امنا محترما انما هو قبل ذلك على ان الحكم بالحرمة والامن باق الى يوم القيامة
وكذا وجودها بالفعل لكن باعتبار اغلب اوقاته والا فكم وقع فيه من قتال واخافة
لاهله جاهلية واسلاما في زمن ابن الزبير وبعده الى زمننا ولو لم يكن من ذلك
الا وقعة القرامطة سنة عشر وثلثمائة قدم سلمان ابو طاهر القرمطي الى
مكة يوم التروية فنهبوا اموال الحاج وقتلوهم في المسجد وفي البيت الحرام
وقلع الحجر الاسود وارسله الى بلاد الحسا والقطيف وقتل امير مكة وقلع باب
الكعبة وطرح القتلى في بير زمزم ودفن البقية في المسجد بلا غسل ولا صلاة
واخذ كسوة البيت فقسمها بين اصحابه ونهب دور الكعبة ثم رد الحجر بعد مكثه
عندهم اثنين وعشرين سنة وانما حرست الكعبة من الفيل دون الحجاج ونحوه لان
هذا بعد استقرار الدين فاستغنى عن ايات تاسيسه واصحاب الفيل قبيل تواتر
ظهور النبوة فجعل المنع اية لتاسيسها والجواب بان الحجاج ما قصد التسلط
على البيت بل لاجل الاحتيال لاخراج ابن الزبير منه نظر على انه نقض بفعل هذا
الملحد القرمطي فانه لم يقصد الا التسلط على البيت واهله واجيب ايضا

ان ما وقع بين قوم الاسلام من القتال ونهب الاموال انما كان بايدي المسلمين
فهو مطابق لقوله صلى الله عليه وسلم ولن يستحل هذا البيت الا اهله فوقع ما
اخبر به صلى الله عليه وسلم وهو من علامات نبوته واثبات الاهلية والاسلام
لاوليك النفر الذين حصروا على حرمة البيت انما هو باعتبار الغالب فلا ينافي كفر
الحجاج عند طائفة من العلما وهو الصواب ان صح ما نقل عنه انه راى جماعة
محدقين بالحجرة الكريمة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والسلام لزيارته فقال
ما بال هولا وهل يطوفون الا تعظيما بالية وحكي عنه قبائح اخرى نحو ذلك ولا ينافي الا رمه
ايضا الحكم على القرامطة بالكفر والالحاد لانهم من الاسماعيلية الذين هم ابتح كفرا واقبح
عقلا من كثير من الملل الفاسدة لاستحلالهم مع شناعة هذا وهم والحادهم نكاح المحارم
وشابهه انهم عليه واعلم ان الصحيح الذي صرحت به الاحاديث الصحيحة ان
حرمة مكة وحرمها امنا من الجبابرة والخسف ونحوها كان من منذ خلق الله السموات
والارض وابراهيم صلى الله عليه وسلم انما اظهر حرمتها بسواله المذكور في القران لما
اندرس البيت من الطوفان ونسي حكمه وحرا وانه لم يسال الا امنا مخصوصا كالامن
من الجدب والخطا اي القاتل والا فكم وقع فيها من جدب لا يطاق تنبيه
اخر صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المسجد الحرام اول مسجد وضع في الارض
وان المسجد الاقصى وضع بعده باربعين سنة ولا ينافيه ما صح ان سليمان بنى الاقصى
مع ان بينه وبين ابراهيم صلى الله عليهما وسلم الباني لمسجد الحرام نحو الف او اكثر
من الف سنة لان سليمان مجدد لا منشي وكذا ابوه داود صلى الله عليهما وسلم والمنشي
اما ابراهيم واما يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم صلى الله عليهم وسلم فلا يرد ولا
اشكال حينئذ وعلى ان ادم صلى الله عليه وسلم بنى الكعبة يحتمل انه او بعض اولاده
بنوا الاقصى بعدها باربعين سنة وعلى ان الملائكة بنوها يحتمل انهم بنوها اولا
ثم الاقصى بعد الاربعين وعلى هذه الاقوال كلها يكون قوله ان اول بيت
وضع للناس على ظاهره وهو ما عليه جمهور العلما وصححه النووي وقيل ان قبله
بيوت كثيرة لكنه اول بيت وضع بقيد البركة والهدى والرحمة وقيل عن علي كرم الله
وجهه واعاد علينا من بركات علومه ومعارفه اذ هو مدينتها وكذلك من بركات علوم
ومعارف الشيخين وثالثهما ذي النورين وبقية العشرة المبشرين بالجنة وساير
الصحابة والتابعين والايمة المجتهدين والعلما العاملين والاوليا والصالحين من اهل
السموات واهل الارضين يا رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك افضل صلاة وافضل
سلام وافضل رحمة على افضل خلقك محمد وعلى اله واصحابه وتابعيهم باحسان الى
يوم الدين وعلى ساير الانبيا والمرسلين عدد معلوماتك ومداد كلماتك ابد الابدين ودهر
الداهرين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين يتلوه

وكان الفراغ من كتابته ضحى يوم الخميس خامس شهر ربيع الثاني سنة تسع وخمسين وتسعمائة احسن الله ختامها الى خير امين ثم علقهم بيده لنفسه ثم لمن شا الله من بعده بمكة المشرفة برباط السيد محمد بن بركات الفقير المضطر الى فضل ربه واحسانه احمد بن قاسم العبادي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه في الدنيا والاخرة امين وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد النبي العربي وعلى اله واصحابه وازواجه واهل بيته عدد معلومات الله وكلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون امين

امين امين امين امين امين

امين امين امين

امين امين

امين

امين

كذ

مقصد النبيه في شرح خطبة التنبيه

للشيخ الامام العالم العلامة افضل المتاخرين واستاذ المحققين عز الملة والدين محمد بن جماعة الشافعي نفعنا الله ببركاته وبركات علومه امين امين امين

وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

امين

كذ